



## مكتب الاتصالات الراديوية (BR)

12 يناير 2024

الرسالة الإدارية المعممة  
CACE/1098

إلى إدارات الدول الأعضاء في الاتحاد وأعضاء قطاع الاتصالات الراديوية والمنتسبين إليه  
والهيئات الأكاديمية المنضمة إلى الاتحاد المشاركين في أعمال لجنة الدراسات 7 للاتصالات الراديوية

الموضوع: لجنة الدراسات 7 للاتصالات الراديوية (خدمات العلوم)  
- اقتراح الموافقة على مشروع مراجعة توصية لقطاع الاتصالات الراديوية

تحية طيبة وبعد،

قررت لجنة الدراسات 7 للاتصالات الراديوية في اجتماعها الذي عُقد في 12 أكتوبر 2023، أن تلتزم اعتماد مشروع مراجعة توصية لقطاع الاتصالات الراديوية عن طريق المراسلة، وفقاً للفقرة 3.2.2.6.A2 من القرار ITU-R 1-8. ومن ثم اعتمدت لجنة الدراسات 7 التوصية المذكورة، ويتعين تطبيق إجراء الموافقة المنصوص عليه في الفقرة 3.2.6.A2 من القرار ITU-R 1-9. ويرد عنوان وملخص مشروع التوصية في الملحق بهذه الرسالة. ويرجى من أي دولة عضو تعترض على الموافقة على مشروع توصية أن تخبر المدير ورئيس لجنة الدراسات بأسباب اعتراضها.

وكما ورد في الرسالة الإدارية المعممة [CACE/1084](#) المؤرخة 26 أكتوبر 2023، انتهت فترة التشاور بشأن اعتماد هذه التوصية في 26 ديسمبر 2023.

وبالنظر إلى أحكام الفقرة 3.2.6.A2 من القرار ITU-R 1-9، يرجى من الدول الأعضاء إبلاغ الأمانة ([brsgd@itu.int](mailto:brsgd@itu.int)) في موعد أقصاه 12 مارس 2024 بما إذا كانت توافق أم لا توافق على المقترح المذكور أعلاه.

وبعد الموعد النهائي المحدد أعلاه، ستعلن نتائج هذا التشاور في رسالة إدارية معممة ثم تُنشر التوصية الموافق عليها في أقرب وقت ممكن ([انظر http://www.itu.int/pub/R-REC](http://www.itu.int/pub/R-REC)).

ويرجى من أي منظمة عضو في الاتحاد تعلم بوجود براءة اختراع لديها أو لدى غيرها تغطي كلياً أو جزئياً عناصر من مشروع التوصية المذكورة في هذه الرسالة أن تبلغ الأمانة بهذه المعلومات بأسرع ما يمكن. ويمكن الاطلاع على السياسة المشتركة للبراءات <http://www.itu.int/en/ITU-T/ipr/Pages/policy.aspx> في الموقع الإلكتروني.

وتفضلوا بقبول فائق التقدير والاحترام.

ماريو مانيفيتش  
المدير

الملحق: عنوان وملخص مشروع التوصية

الوثائق: الوثيقة 7/93

وتتاح هذه الوثيقة بَسَقٍ إلكتروني في: <https://www.itu.int/md/R19-SG07-C/en>

## الملحق

### عنوان وملخص مشروع التوصية التي اعتمدها لجنة الدراسات 7 لقطاع الاتصالات الراديوية

الوثيقة 7/93

مشروع مراجعة التوصية ITU-R RS.2066-0

### حماية خدمة الفلك الراديوي في نطاق التردد 10,6-10,7 GHz من الإرسالات غير المرغوبة للرادارات ذات الفتحات التركيبية العاملة في خدمة استكشاف الأرض الساتلية (النشيطه) حول 9 600 MHz

إن التوصية [ITU-R RS.2066-0](#) مضمّنة بالإحالة إليها في لوائح الراديو كنتيجة للمؤتمر العالمي للاتصالات الراديوية لعام 2015 من خلال إضافة الرقم **474B.5** إلى لوائح الراديو:

**474B.5** يجب أن تمثل المحطات العاملة في خدمة استكشاف الأرض الساتلية (النشيطه) للتوصية  
ITU-R RS.2066-0 (WRC-15).

ويتضمن الملحق 2 بالتوصية ITU-R RS.2066-0 قوائم بمحطات الفلك الراديوي العاملة في النطاق 10,6-10,7 GHz في أقاليم الاتحاد الثلاثة جميعها.

وبعد اعتماد التوصية، لوحظ أن بعض المدخلات في الجداول، ولا سيما تلك المتعلقة بالإحداثيات الجغرافية لعدد من محطات الفلك الراديوي، تحتاج على تصحيح.

إن عدداً من التلسكوبات الراديوية العاملة في نظام الرصد العالمي لقياس التداخل ذي خط الأساس الطويل جداً (VLBI) (VGOS) يجري تزويدها حالياً بمستقبلات عريضة النطاق تغطي نطاق التردد 2-14 GHz. ومحطات نظام الرصد العالمي مسجلة كمحطات للفلك الراديوي، وبالتالي يمكنها طلب الحماية في نطاقات التردد الموزعة لخدمة الفلك الراديوي، بما في ذلك النطاق 10,6-10,7 GHz. ويجب تضمين هذه المحطات أيضاً في الجداول.

وإضافة إلى محطات الرصد العالمي (VGOS)، يوجد عدد صغير من محطات الفلك الراديوي الأخرى غير المدرجة أصلاً في الجداول والتي تلزم إضافتها.